

## بحار الأنوار

- [218] والحيتان ذكى وما مات في البحر فهو ميتة (1). 77 - عنه أيضا قال: الحيتان والجراد ذكى كله (2). 78 - روي عن أبي الحسن عليه السلام أنه قال: " تفرقوا وكبروا (3) " ففعلوا ذلك فذهب الجراد (4). 79 - الكشي: عن محمد بن مسعود عن جعفر بن أحمد عن العمركي عن أحمد بن شيبه عن يحيى بن المثنى عن على بن الحسن وزياد عن حريز قال: دخلت على أبي حنيفة فقال لي أسألك عن مسألة لا يكون فيها شيء، فما تقول في جمل اخرج من البحر فقلت: إنشاء فليكن جملا وإن شاء فليكن بقرة إن كانت عليه فلوس أكلناه وإلا فلا (5). الاختصاص: عن جعفر بن الحسين المؤمن عن حيدر بن محمد بن نعيم عن ابن قولويه عن ابن العياشي جميعا عن محمد بن مسعود مثله (6). أقول: تمامه في باب مناظرات أصحاب أبي عبد الله عليه السلام مع المخالفين. 80 - الدلائل للحميري: عن أخيه عن أحمد بن على المعروف بابن البغدادي قال: وجدت في كتاب المعضلات رواية أبي طالب محمد بن الحسين بن زيد عن أبيه عن ابن رباح يرفعه عن رجاله عن محمد بن ثابت قال: كنت جالسا في مجلس سيدنا أبي الحسن على بن الحسين زين العابدين عليه السلام إذ وقف به (7) عبد الله بن عمر بن الخطاب فقال له: يا على بن الحسين بلغني أنك تدعي أن يونس بن متى عرض عليه ولاية أبيك فلم يقبله فحبس في بطن الحوت، قال له علي بن الحسين: يا عبد الله بن عمر ! وما
- \_\_\_\_\_ (1 و 2) مكارم الاخلاق: 84. (3) هي رقية لتفرق الجراد. (4) مكارم الاخلاق: 84. (5) رجال الكشي: 244 (ط 1) و 328 (ط 2). (6) الاختصاص: 206 و 207. (7) في المصدر: إذ وقف عليه.